رابط المادة على منصة باحث

) التنكيت على المختصر في التفسير (

# 84 - التنكيت على المختصر في التفسير | الصفحة : 84 سورة البقرة | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

---

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بليل الى اجل مسمى فاكتبوه - 00:00:02

وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب وليبني للذي عليه الحق. وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا فان كان الذي عليه الحق سفيها او ضعيفا او لا يستطيع ان يمل هو فليملي الوليه بالعدل - 00:00:29

واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا. ولا تسأموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الى اجله - 00:00:58

ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة. وادنى ان لا ترتابوا الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ان لا تكتبوها واشهدوا اذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد - 00:01:24

وان تفعلوا فانه فسوق بكم. واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم يا ايها الذين امنوا بالله واتبعوا رسوله اذا تعاملتم بالدين بان داين بعضكم بعضا الى مدة محدودة - 00:01:50

فاكتبوا ذلك الدين وليكتب بينكم كاتب بالحق والانصاف الموافق للشرع ولا يمتنع الكاتب ان يكتب الدين بما يوافق ما علمه الله من الكتابة بالعدل فليكتب ما يمليه الذي عليه الحق - 00:02:16

حتى يكون ذلك اقرارا منه وليتق الله ربه ولا ينقص من الدين شيئا في قدره او نوعه او كيفيته فان كان الذي عليه الحق لا يحسن التصرف او كان ضعيفا لصغره او جنونه - 00:02:40

او كان لا يستطيع الاملاء لخارته ونحو ذلك فليقم بالاملاء عند وليه فليقم بالاملاء عنه وليه المسؤول عنه بالحق والانصاف واطلبوا شهادة رجلين عاقلين عدلين فان لم يوجد رجلان فاستشهدوا رجلا وامرأتين - 00:03:04

ترضون دينهم وامانتهم حتى اذا نسيت احدى المرأتين ذكرتها اختها ولا يمتنع الشهود اذا طلب منهم الشهادة على الدين وعليهم اداؤها اذا دعوا اذا دعوا لذلك ولا يصبكم الملل من كتابة الدين قليلا كان او كثيرا الى مدته المحددة - 00:03:34

فكتابة الدين اعدل في شرع الله وابلغ في اقامة الشهادة وادائها واقرب الى نفي الشك في نوع الدين ومقداره ومدته الا اذا كان التعاقد بينكم على تجارة في سلعة حاضرة وثمن حاضر - 00:04:07

فلا فلا حرج في ترك الكتابة حينئذ لعدم الحاجة اليها ويشرع لكم الاشهاد منعا لاسباب النفاق ولا يجوز الاضرار بالكتاب والشهود ولا يجوز لهم الاضرار بمن طلب كتابتهم او شهادتهم - 00:04:30

وان يقع منكم الاظرار فانه خروج عن طاعة الله الى معصيته وخافوا الله ايها المؤمنون بان تمتثلوا ما امركم به وتجتنب ما نهاكم عنه ويعلمكم الله ما فيه صلاحه دنياكم واخرتكم - 00:04:53

والله بكل شيء عليم فلا يخفى عليه شيء اذا ايها الاخوة هذه اية الكريمة هي اطول اية في كتاب الله تعالى. وقد جاءت على ضبط مسألة الدين وتأمل اننا مر معنا في الدرس السابق - 00:05:20

اهمية الدين ومكانة الدين ثم جاء ضبط الدين لاجل ان لا تضيع الحقوق حق الدائن وحق المدين ايضا حتى لا يقع بالاثم فجاءت هذه

الاية الكريمة يا ايها الذين امنوا وصدرت يا ايها الذين امنوا معنى ان من لوازم الايمان ان الانسان - 00:05:43
يؤدي هذه الحقوق كما شرعه الله تعالى اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى. وهنا ينبغي ان يكون الدين الى اجل مسمى لا يطلق الامر فيكون سببا للمضرة فاكتبوه ندب ربنا الى كتابة الدين لاجل التوثق - 00:06:03
ثم جاء تأكيد الكتابة بقوله وليكتب بينكم كاتب بالعدل ان يكون الكاتب عادلا وان يكتب عدلا ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله اخي الكريم اختي الكريمة تنبهوا الى هذه الاية - 00:06:24
ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله كما ان الله قد علمك القراءة والكتابة فادي حق القراءة وحق الكتابة فالكاتب الذي يطلب منه ان يكتب الدين عليه ان يكتب ولا يمتنع - 00:06:44
وليستذكر ان الله قد علمه الكتابة فليكتب جاء فليكتب وليمل الذي عليه الحفظ. وايضا انسان يوثق الحق على الذي عليه الحق وليتق الله ربه. وهاي التقوى عامة للجميع. لكن الانسان يتقي الله في كل حرف - 00:07:01
يحطه يمينه وكل كلمة ينطقها وكل عقد يمضيه وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا. الانسان لا يتلاعب بحقوق الاخرين حتى وان كان يسيرا فان كان الذي عليه الحق سفيها او ظعيفا او لا يستطيع ان يمل هو فليملي الولي هو - 00:07:21
يعني يجعل وليه هو الذي يملي بالعدل وينبغي ان يكون بالعدل لا ننظر الى سفه السفيه وجهد الجاهل انما نجعل العدل هو الامر الذي نسير اليه واستشهدوا شهيدين من رجالكم ايضا - 00:07:45
ما ينبغي جعل فيه شهود نجعل فيه شهودا حتى نرفع الخصام ونحفظ الحقوق فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان المرأة قد تنسى فشرع الله تعالى شهادة رجل ومع امرأتين ممن ترضون من الشهداء شاهد ينبغي ان يكون عدلا - 00:08:01
ثم بين لماذا المرأتان ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا. اذا طلبوا للشهادة لاجل حقوق الناس فلا يمتنعوا عن اداء الشهادة ولا تسأم ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الى اجره - 00:08:22
الدين ينبغي ان يكون على شكل مكاتبة ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى ان لا ترتابوا الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح الا تكتبها التعامل السريع البيع والشراء - 00:08:44
ودفع الثمن واخذ السلعة في الاشياء البسيطة لا يشترط له الكتابة. لكن الامور العظيمة التي تستدعي التوثيق كشراء البيوت ونحوها ينبغي فيها المكاتبة ثم قال واشهدوا اذا تبايعتم. بعض الاشياء تحتاج الى اشهاد - 00:09:10
ولا يضار كاتب ولا شهيد. لا تنسى الضرر لا على الكاتب ولا على الشهيد ولا على المكتوب له ولا على الذي عليه الحق وان تفعلوا فانه فسوق بكم. اذا الانسان ادخل الضر على نفسه او على الاخرين فهذا من الخروج - 00:09:27
عن امر الله تعالى واتقوا الله اي عموما ويعلمكم الله. فالانسان عليه ان يتقي الله والمرء اذا اتقى ربه وسار على نهجه الشرعي ازداد علما لان العمل يزيد العلم والله بكل شيء عليم. اذا ربنا بكل شيء عليم وهو محاسب - 00:09:47
وهذه الاية قد استخرج منها الشيخ السعدي اكثر من خمسين فائدة ارجعوا اليها من فوائد الايات مشروعية توثيق الدين وسائر المعاملات المالية دفعا للاختلاف والتنازل اذا ينبغي علينا ان نطبق ما امر الله به - 00:10:09
وجوب تسمية الاجل في جميع المداينات وانواع الايجارات لا بد من تسمية الاجل. ولا نجعل الدين مطلقا ثبوت الولاية على القاصرين اما بسبب عجزهم او ضعف عقلهم او صغر سنهم - 00:10:31
مشروعية الاشهاد على الاقرار بالدين والحقوق ان من تمام الكتابة والعدل فيها ان يحسن الكاتب الانشاء والالفاظ المعتبرة في كل معاملة بحسبها لا يجوز الاضرار باحد بسبب توثيق الحقوق وكتابتها. لا من جهة اصحاب الحقوق ولا من جهة من يكتبه - 00:10:47
ويشهد عليه هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه في احسان الى يوم الدين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:11:10